



Distr.
GENERAL

FCCC/CP/2002/1
7 August 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثامنة

نيودلهي، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر - ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢
البند ٢(ج) من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولا - مقدمة

١ - قام الأمين التنفيذي، بالاتفاق مع الرئيس، بصياغة جدول الأعمال المؤقت^(١) للدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف، وذلك وفقا للمادة ٩ من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه^(٢).

٢ - ولدى إعداد جدول الأعمال المؤقت هذا، وضع الأمين التنفيذي في اعتباره الآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ، والآراء التي أعرب عنها أعضاء مكتب المؤتمر، فضلا عن الطلبات المقدمة من الأطراف.

ثانيا - جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح الدورة:

- (أ) بيان رئيس المؤتمر في دورته السابعة؛
- (ب) انتخاب رئيس المؤتمر في دورته الثامنة؛
- (ج) بيان الرئيس؛
- (د) كلمات الترحيب؛
- (هـ) بيان الأمين التنفيذي.

٢ - المسائل التنظيمية:

- (أ) حالة التصديق على الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها؛
- (ب) اعتماد النظام الداخلي؛
- (ج) إقرار جدول الأعمال؛
- (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
- (هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب؛
- (و) تنظيم العمل، بما في ذلك دورات الهيئتين الفرعيتين؛
- (ز) موعد ومكان انعقاد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف؛
- (ح) الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية، ٢٠٠٣-٢٠٠٧؛
- (ط) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.

٣ - تقرير الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما:

- (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.

٤ - استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية:

(أ) الآلية المالية:

`١` تقرير مرفق البيئة العالمية؛

`٢` التمويل بموجب الاتفاقية؛

`٣` استعراض الآلية المالية؛

`٤` إرشادات إضافية لكيان تشغيل الآلية المالية؛

(ب) البلاغات الوطنية:

`١` البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية؛

`٢` قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية؛

`٣` البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية؛

(ج) بناء القدرات؛

(د) تطوير التكنولوجيات ونقلها؛

(هـ) تنفيذ أحكام الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية؛

(و) الأنشطة المنفذة تنفيذًا مشتركًا في إطار المرحلة التجريبية.

٥ - متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

٦ - الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرة ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية^(٣).

٧ - طلب مقدم من مجموعة من بلدان آسيا الوسطى والقوقاز، وألبانيا، وجمهورية مولدوفا بشأن مركزها في إطار الاتفاقية.

٨- الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو:

(أ) الترتيبات الخاصة بعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(ب) تنفيذ أحكام الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو^(٤)؛

(ج) اقتراح مقدم من كندا لاتخاذ قرار بشأن طرائق حساب الكميات المخصصة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بصادرات الطاقة الأقل تلويثا^(٥)؛

(د) مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف.

٩- تقرير المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة.

١٠- المسائل الإدارية والمالية:

(أ) البيانات المالية المراجعة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١؛

(ب) الإيرادات وأداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

(ج) الإجراءات الخاص بتعيين أمين تنفيذي^(٦).

١١- الجزء الرفيع المستوى الذي يحضره الوزراء وكبار المسؤولين.

١٢- مسائل أخرى.

١٣- اختتام الدورة:

(أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة؛

(ب) اختتام الدورة.

الحواشي

- (١) ترد شروح جدول الأعمال المؤقت في الوثيقة FCCC/CP/2002/1/Add.1 و Add.2.
- (٢) انظر الوثيقة FCCC/CP/1996/2.
- (٣) بعد عدم تمكن مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة من التوصل إلى أي استنتاج بشأن هذه المسألة (FCCC/CP/1999/6، الفقرة ١٨)، ووفقاً للمادة ١٠ (ج) والمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه، تم إدراج بند بعنوان "الاستعراض الثاني لمدى كفاية المادة ٤-٢ (أ) و (ب) من الاتفاقية" في جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف في دورتيه السادسة والسابعة. وقد أرفقت بهذا البند حاشية تعبر عن اقتراح قدمته في الدورة الخامسة مجموعة الـ ٧٧ والصين لتعديل هذا البند بحيث يصبح عنوانه "استعراض مدى كفاية تنفيذ أحكام الفقرة ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ من الاتفاقية". وقرر مؤتمر الأطراف، في دورته السابعة، أن يدرج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورته الثامنة مشفوعاً بحاشية تفسيرية ملائمة (انظر FCCC/CP/2001/13، الفقرتان ٢٩-٣٠).
- (٤) أدرج بناء على طلب المملكة العربية السعودية.
- (٥) أدرج بناء على طلب كندا.
- (٦) أدرج بناء على طلب من المكتب.
